سببه غير محتمل للنسخ والتبديل ولا يستلزم وجود الواجب وجود العالم
بل وجود العالم وعدمه سيان بالنسبة الى وجود الحق سبحانه على ما ذهب
اليه المتكلمون قال اهل الحق منشاء عدم العالم في القدم الى حين وجوده
هو منشأ وجوده في وقت وجوده وليس خلقه في وقت دون
سائر الاوقات من ترجيح احد طرفي الممكن بلا مرجح بل من ترجيح المختار
احد المتساويين من غير داع ويقول الفلسفي لو كان عدم العالم
قبل وجوده لكان عند وجوده وعدم العالم قبل وقبل وبعد لا يتحققان
الا بالزمان فقبل العالم زمان والزمان من جملة العالم فيلزم وجود
الشيء عند عدمه وهو محال فنقول لهم انتم قد وافقونا على ان الامكنة
متناهية لان الابعاد متناهية بالاتفاق فاذن فوق السطح الاعلى
من العالم يكون عدم وهو موصوف بالفوقية وفوق وتحت لا يتحققان الا بالمكان
فيكون فوق العالم مكان والمكان من العالم كالزمان فيلزم ايضا وجود الشيء عند
عدمه ثم ان كون العالم كري الشكل ممنوع كما قاله ابن حجر من شرح البخاري
واستدل الذاهبون الى كريته بدلائل منها لو مات زيد وقت الطلوع
من اول رمضان مثلا بالصين كان تركته لاخيه عمرو وقد مات
فيه بسمرقند مع انهما لو ماتا معا لم يرث احدهما عن الاخر ومن الدليل
عليه ايضا حديث اذا سألتم الله الجنة فاسئلوه الفردوس الاعلى
فانه اعلى الجنة واوسطها فان الاعلى لا يكون اوسط الا اذا كان
كريا ومن الدليل الحسي ان من امعن في السير في جانب الجنوب
ظهر له كوكب مثل سهيل وغيره ظهورا ابديا ويخفى عليه بنات النعش
وغيره خفاء ابديا وما كان هذا الا للاستدارة والا لبان الكل
للكل وليس في النصوص دلالة قاطعة على بساطة السماء والسقف
المقبب لا يخرج عن كونه سقفا وكتب الهيئة مشحونة بامثال هذا
الدليل العمل المهنة يعم افعال القلوب والجوارح وعمل لما كان مع امتداد
العمل
زمان نحو يعملون له ما يشاء وفعل بخلافه نحو الم تر كيف فعل ربك
باصحاب الفيل لانه اهلاك وقع من غير بطء والعمل لا يقال الا فيما كان
عن فكر وروية ولهذا قرن بالعلم حتى قال بعضهم قلب لفظ العمل عن لفظ
العلم تنبيها على انه مقتضاه قال الصغاني تركيب الفعل يدل على احداث
شيء من العمل وغيره فهذا يدل على ان الفعل اعم من العمل والاصل في الافعال
وقوع في الاسماء والحروف فيما وجد من الاسماء والحروف عاملا ينبغي
ان يسئل عن الموجب لعمله من العامل بمنزلة الحكم من العلة وكل حرف

اختص

اختص بشيء ولم ينزل منزلة الجزء منه فانه يعمل وقد والسين وسوف
ولام التعريف كلها مع الاختصاص لم تعمل لانها الجزء مما يليها وفيه ان
ان المصدرية تعمل في الفعل المضارع وهي بمنزلة الجزء لانها موصولة
والحق ان الحرف يعمل فيما يختص به ولم يكن مختصا له لان المختص
للشيء كالوصف له والوصف لا يعمل في الموصوف وحق العامل
التقديم لانه المؤثر فله القوة والفضل وحق المعمول ان يكون متأخرا
لانه محل لتأثير العامل فيه وداخل تحت حكمه وقد يعكس للتوسع في الكلام
والعامل غير المقتضي لان العامل حرف الجر او تقديره وحرف الجر معنى وكذا
الاضافة التي هي العاملة للجر فانها هي المقتضية له على معنى ان القياس
يقتضي هذا النوع من الاعراب والعامل في العطف على الموضوع موجود
واثره مفقود وفي العطف على التوهم اثره ونفسه كلاهما
مفقودان في المعطوف عليه موجود اثره في المعطوف العرف
العرف
بالضم المعروف وضد المنكر واسم من الاعتراف ومنه قوله له علي
الف عرفا اي اعترافا وهو تاكيد والمرسلات عرفا مستعار من عرف
الفرس اي يتتابعون كعرف الفرس ويقال ارسلته بالعرف اي بالمعروف
وعرف اللسان ما يفهم من اللفظ بحسب وضعه اللغوي وعرف الشرع
ما فهم منه حملة الشرع وجعلوه مبنى الاحكام والعرف ما استقر
في النفوس من جهة شهادات العقول وعادوا اليه مرة بعد اخرى
والعرف القولي هو ان يتعارف الناس اطلاق اللفظ عليه والعرف
العملي هو ان يطلقوا اللفظ على هذا وعلى ذلك ولكنهم فعلوا هذا دون
غيره والعرف العملي غير مخصص والعرف اللفظي مخصص ومن قبيل
الاول لحم الخنزير من اللحم ومن قبيل الثاني لفظ الدابة فانها
تختص بالحافر ورد هذا الفرق لقولهم في الاصول ان الحقيقة تترك
بدلالة العادة حتى افتوا بعدم الحنث فيما اذا حلف لا ياكل لحم الخنزير
والادمي وليست العادة الا عرفا عمليا ثم العادة انواع ثلثة العرفية
العامة وهي عرف جماعة كثيرة لا يتعين الواضع من البين اي لا يستند
الى طائفة مخصوصة بل يتناولها وغيرها كالوضع القديم والعرفية
الخاصة هي اصطلاح كل طائفة مخصوصة كالرفع للنحاة والفرق
والجمع والنقض للنظار والعرفية الشرعية كالصلوة والزكوة والحج
تركت معانيها اللغوية لمعانيها الشرعية والعرف غير معتبر في المنصوص
ولهذا يعتبر العرف في الاموال الربوية في كونه كيليا او وزنيا فيما لا نص

Copyright King Saud University